

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية****رقم ١٧٥ لسنة ١٩٩٩****بشأن الموافقة على اتفاق****بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك****بشأن المنحة الدانمركية لمشروع هيئة مياه أسوان ( مرحلة أولى )****الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٧/١٢/١٩٩٨****رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

**قـرـر:****( مادة وحيدة )**

ووفق على اتفاق بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك بشأن المنحة الدانمركية لمشروع هيئة مياه أسوان ( مرحلة أولى ) ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٧/١٢/١٩٩٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ صفر سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٩٩ م) .

**حسنى مبارك**

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٧ شعبان سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٥ ديسمبر سنة ١٩٩٩ م)

## اتفاق

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة مملكة الدانمرك

بشأن منحة دانمركية لجمهورية مصر العربية

لمشروع هيئة مياه أسوان

(مرحلة أولى)

ديباجة

بالإشارة إلى مذكرة التفاهم الخاصة بمشاورات المعونة المؤرخة مايو ١٩٩٦ ، وافقت حكومة مملكة الدانمرك على إتاحة مبلغ ٣٤ مليون كرون دانمركى للحكومة المصرية كمنحة لدعم تنفيذ مشروع توفير المساعدة الفنية والمالية لهيئة مياه أسوان .

وافقت كل من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة مملكة الدانمرك ، على أن يتم تنفيذ هذا المشروع طبقا للنصوص التالية لهذا الاتفاق وكذا وثيقة المشروع الموقعة فى ١٠ أغسطس ١٩٩٧

وقد وردت الشروط العامة لهذا الاتفاق فى الاتفاق العام للتعاون الفنى المبرم بين البلدين فى ٢٥ مارس ١٩٨١

## مادة (١)

## تعريفات

لأغراض هذا الاتفاق وما لم ينص على غير ذلك فإن المصطلحات الموضحة بعد تعنى الآتى :

( أ ) « السلطات المختصة » ، بالنسبة للحكومة الدانمركية تعنى وزارة الخارجية ، مساعدات التنمية الدولية الدانمركية « دانيدا » ، وتعنى بالنسبة للحكومة المصرية وزارة التعاون الدولى أو لكلا الطرفين أية هيئة أخرى مفوضة للقيام بالمهام التى تؤديها حاليا السلطتان المذكورتان .

(ب) " الأطراف " تعنى السلطات المختصة .

(ج) "وثيقة المشروع " تعنى الوثيقة التى وقعتها كل من هيئة مياه أسوان وسفارة مملكة الدانمارك فى ١٠ أغسطس ١٩٩٧ وتتضمن هذه الوثيقة وصف تنظيمى للمشروع / برنامج يحكم تنفيذه .

### مادة (٢)

#### اهداف المشروع

الهدف التنموى الشامل الذى يقترن به المشروع هو تحسين الظروف الصحية والمعيشية لسكان محافظة أسوان عن طريق إنشاء خدمات مياه شرب وصرف صحى متواصلة .

#### الأهداف الفورية للمشروع هى :

- ١ - أن يقوم العاملون بهيئة مياه أسوان بانتهاء تنفيذ المشروع بتشغيل نظم إدارية وتنظيمية سليمة تتميز بصفة الاستمرارية بما يمكن من تحقيق التطوير النهائى لها كهيئة مستقلة ومستديمة موجهة للخدمة العامة .
- ٢ - استمرارية تحسين التشغيل (وإعادة تأهيل فى مركز ادفو) لنظم مياه الشرب الموجودة فى محافظة أسوان والتى من شأنها - حين يتم استكمالها بأنشطة المرحلة الثانية للمشروع - توفير إمدادات مياه شرب مستمرة .
- ٣ - توفير حلول صحية وبيئية محسنة تكون فى متناول الأهالى فى المناطق الريفية فى مركز ادفو مع حملات توعية صحية تكميلية خلال المرحلة الثانية للمشروع .

### مادة (٣)

#### نتائج المشروع

من أجل تحقيق الأهداف الفورية المشار إليها بعاليه ، فإن المشروع يهدف إلى تحقيق ما يلى :

#### ١ - الجوانب المؤسسية / المالية :

تعديل استراتيجية القوى العاملة ، وضع سياسات ولوائح لشئون العاملين للموافقة عليها .

البدء فى تشغيل عمليات خدمة المستهلك وإصدار التقارير التجارية الشهرية  
والتقارير المالية الربع سنوية .

تحسين كفاءة إصدار الفواتير وتحصيلها بحد أدنى (٥٪) سنوياً .

إعداد ميزانية التشغيل والصيانة للموافقة عليها وتقديمها لوزارة المالية.

إصدار التقرير السنوى .

إعداد خطة عمل ليتم الموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة .

تطوير جدول للتعريف لاستعادة تكاليف التشغيل والصيانة (بحلول عام ٢٠٠٧)

ليتم الموافقة عليه من الجهات المختصة .

وضع خطة خمسية للاستثمارات .

٢ - مياه شرب - محافظة أسوان :

تطوير وتنفيذ إجراءات تشغيل يومية وخطط صيانة .

إعداد خطط التشغيل والصيانة .

تحديد كمية الفاقد غير المحسوب من المياه وتقليله بنسبة (١٠٪) .

٣ - مياه الشرب بقطاع ادفو :

الموافقة على خطة إعادة تأهيل / تحسين نظم مياه الشرب الريفية فى مركز ادفو .

تنفيذ خطة فورية لإعادة تأهيل / تحسين نظم مياه الشرب الريفية فى مركز ادفو .

إمكان تنفيذ برنامج حفر راند .

استكمال تصميم تفصيلى لخطط التحسين طويلة الأجل لنظم مياه الشرب الريفية

فى مركز ادفو ليتم تنفيذها خلال المرحلة الثانية للمشروع .

٤ - صرف صحى / عادات صحية :

تصميم مشروع صرف صحى يتضمن توعية صحية وترتيبات تمويل للأسر الريفية

الأكثر فقرا .

## مادة (٤)

## وثيقة المشروع

يحكم تنفيذ المشروع الوثيقة التى تم توقيعها بين هيئة مياه أسوان وسفارة مملكة الدانمرك فى ١٠ أغسطس ١٩٩٧ . تتم مراجعة هذه الوثيقة وتحديثها فى ضوء المراجعات المشتركة للمشروع . تخضع التعديلات فى وثيقة المشروع لموافقة كل من وزارة التعاون الدولى والسلطات الدانمركية بما لا يخالف أحكام هذا الاتفاق .

## مادة (٥)

## التزامات حكومة مصر

تقوم حكومة مصر ، بموجب هذا الاتفاق بما يلى :

- ( أ ) إخطار « دانيدا » فوراً بأية ظروف قد تعوق أو تهدد نجاح تنفيذ المشروع .
- (ب) إبداء النصح بشأن كافة الرسومات التخطيطية والرسومات التنفيذية والتقارير والتوصيات وأية أمور أخرى تحال إليها من « دانيدا » لتقديم المشورة ، وذلك فى فترة مناسبة لكى لا يحدث تأخير أو إرباك فى تنفيذ الخدمات أو الأعمال .
- (ج) توفير مساحة مكتبية مناسبة ومؤثثة لاستشاريين « دانيدا » بالمركز الرئيسى للهيئة وقطاع ادفو ولأجهزة الحاسب الآلى .
- (د) ضمان تزويد قطاعات هيئة مياه أسوان بتسهيلات كافية ذات أغراض عامة ، (كمثال لذلك ورش العمل) وسيارات لمهام التشغيل .
- (هـ) ضمان توفير عمالة فنية وإدارية ذات كفاءة مناسبة لكى يتم تدريبهم وسداد كافة مصاريف التشغيل شاملة مرتبات مبدىر المشروع والنظراء للخبراء ، الدانمركيين .
- (و) توفير ما يعادل ٣ مليون كرون دانمركى كحد أدنى لاعادة تأهيل وتحسين نظم مياه الشرب فى مركز ادفو .

(ز) توفير الاعتمادات اللازمة لسداد كافة المصروفات الأخرى المطلوبة لإقامة وتشغيل المشروع والتي لم تذكر كبنود تلتزم بتوفيرها حكومة الدانمرك .

### مادة (٦)

#### التزامات حكومة الدانمرك

تتيح حكومة الدانمرك ما يلى بغرض التنفيذ الفعال للمشروع :

مليون كرون دانمركى

٨,٥٠	١ - مساعدات فنية طويلة المدى لهيئة مياه أسوان .....
١,٢٠	٢ - برنامج تدريب لقطاعى أسوان وادفو .....
٢, -	٣ - أجهزة كمبيوتر للمراكز الرئيسية وقطاع أسوان .....
-,٥٠	٤ - معدات تقليل التسرب لمركز أسوان .....
٤,٥٠	٥ - دراسة جدوى لمياه الشرب فى مركز ادفو .....
٧, -	٦ - إعادة تأهيل لمياه الشرب فى قطاع ادفو .....
-,٥٠	٧ - برنامج حفر رائد .....
	٨ - تصميم تفصيلى لتجسيينات طويلة المدى لمياه شرب ريفية .....
٧, -	
-,٥٠	٩ - أنشطة تجريبية للصرف الصحى الريفى .....
٢,٣٠	١٠ - طوارئء ( ١٠٪ بدون المساعدة الفنية ) .....
٣٤, -	الإجمالى .....

وتخضع أية اقتراحات لمكونات إضافية أو لإعادة التخصيص بين هذه المكونات لموافقة كلا الطرفين .

ولا يصرف بواسطة المشروع أى رصيد متبقى أو أية وفورات من اعتمادات المشروع بدون موافقة السلطات المختصة . ويتاح مبلغ المنحة بالكرون الدانمركى (DKK) .

ولا تصرف بواسطة المشروع المبالغ الناتجة عن التغييرات فى أسعار الصرف أو عن التحويلات .

يتم شراء المعدات .. الخ مباشرة بمعرفة « دانيدا » ما لم يتفق على خلاف ذلك .

علاوة على البنود الموضحة بعاليه تقوم حكومة الدانمرك بتمويل استشاريين محليين وأجانب لفترات قصيرة إذا ما تطلب الأمر ذلك .

#### مادة (٧)

#### الشحن

تم كافة الشحنات التى يشملها هذا الاتفاق طبقاً لمبدأ حرية الملاحة فى التجارة الدولية فى ظل المنافسة الحرة والعدالة .

#### مادة (٨)

#### الاستيراد والضرائب على الواردات

#### واية مصروفات عامة أخرى أو رسوم

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية ، بتأمين الاستيراد والإفراج الجمركى الفورى للبضائع التى تدخل فى نطاق هذا الاتفاق والتى تتضمنها قوائم المواد التى يستوردها المقاول طبقاً لمواصفات عقد الأعمال . وتضمن الأطراف عدم استخدام المنحة الدانمركية فى سداد أى رسوم استيراد ، رسوم جمركية ، ضرائب ، ضريبة مبيعات ، مصروفات قومية أو عامة أخرى مثل غرامات الاستيراد ورسوم لتعويض الضرائب على الإنتاج المحلى أو مصروفات أو ودائع تتعلق بإصدار مدفوعات وتصاريح العمل وتراخيص أو تصاريح استيراد لكافة المعدات والمواد والتوريدات وقطع الغيار التى تقدمها الدانمرك للأشطة المتفق عليها .

## مادة (٩)

## وضع العاملين الأجانب

١ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات اللازمة لإعفاء العاملين الأجانب من :

( أ ) كافة الضرائب التى تتعلق بالمستحقات التى تدفع لهم من مصادر دائركية .

( ب ) كافة الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد وتصدير الأدوات المنزلية الجديدة،

وكذلك المستعملة والأمتعة الشخصية التى يستوردها الخبراء وأسرههم

للاستخدام الشخصى فقط خلال ستة شهور بعد وصولهم بشرط إعادة تصديرها

عقب انتهاء مهمة العمل أو دفع الرسوم والضرائب فى حالة بيعها محليا.

يشمل مصطلح « الأدوات المنزلية والأمتعة الشخصية » من ضمن ما يشمل عدد

واحد : ثلاجة ، ديب فريزر ، غسالة كهربائية ، مكنسة كهربائية ، موقد ،

راديو ، جهاز إسطوانات ، جهاز تسجيل ، جهاز إسطوانات مدمجة ، كمبيوتر

شخصى بطابعة ، جهاز تليفزيون / فيديو ، أجهزة كهربائية منزلية صغيرة ،

وآلة تصوير وعرض سينمائى ، ووحدات تكييف هواء .

( ج ) كافة الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد وتصدير سيارة للاستخدام

الشخصى للخبراء أو فى حالة شراء هذه السيارة من داخل مصر من المنطقة

الحرية شريطة أن تخضع السيارة المستوردة فى نطاق هذه الامتيازات لمثل هذه

الرسوم والضرائب إذا ما تم إعادة بيعها لشخص داخل مصر إلا إذا أعيد بيعها

لشخص يتمتع بنفس الامتيازات . فى حالة وقوع ضرر لا يمكن إصلاحه

بالسيارة المستوردة أو فى حالة فقدانها بدون إهمال من جانب الخبير فإن حكومة

مصر تسمح له باستيراد سيارة أخرى معفاة من الرسوم الجمركية .



علاوة على ذلك تسمح حكومة مصر باستيراد سيارة واحدة جديدة معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب بنفس القواعد السابقة على أن يتم سداد الرسوم والضرائب المستحقة على السيارة الأولى ، وذلك بعد انقضاء ثلاث سنوات من خدمة الخبراء إذا تم مد العقد لمدة ٤ سنوات أو أكثر على أن يعاد تصديرها عند إتمام مدة الخدمة أو يتم سداد الرسوم الجمركية والضرائب إذا ما تم بيعها ، إلا إذا تم بيعها لشخص يتمتع بنفس الامتيازات .

٢ - تمنح حكومة مصر تأشيرات دخول مجانية متعددة السفرات وتصاريح إقامة للخبراء ولأسرهم وكذا تراخيص عمل للخبراء .

٣ - تقدم حكومة مصر المساعدة فى مجال الإقراج الجمركى عن المنقولات الواردة بالبندين (١/ب و ١/ج) .

٤ - تسمح حكومة مصر لكل خبير بفتح حساب خارجى . وفيما يختص بإعادة تحويل المبالغ الناتجة عن بيع سيارات الخبراء ، يتقدم الخبراء كل على حدة بطلب إلى البنك المصرى المختص ، ويتم التعامل مع طلباتهم طبقاً لقواعد الرقابة على النقد السائدة وقت رحيلهم .

#### مادة (١٠)

#### المعلومات والمتابعة والتقييم

١ - يتعاون الطرفان تعاوناً كاملاً لضمان تحقيق أغراض هذا الاتفاق . وتحقيقاً لذلك يقوم الطرفان بتبادل وجهات النظر بشأن المسائل المتعلقة بالمشروع ويزود كل طرف الطرف الآخر بكافة البيانات والوثائق والمعلومات المتاحة لديه ، ويقدم كافة المساعدات المتبادلة للملائمة المطلوبة لأداء الطرفين لواجباتهما وكل الدعم اللازم خاصة فيما يتعلق بكافة المسائل الإدارية ، لتسهيل تنفيذ المشروع على الوجه المطلوب .

- ٢ - يتم إجراء عمليات مراجعة مشتركة دائمة / مصرية للمشروع طبقاً لوثيقة المشروع أو بناء على طلب أى من الطرفين .
- ٣ - «لدانيدا» الحق فى إيفاد بعثة فنية أو مالية تعتبرها ضرورية لمتابعة تنفيذ المشروع ، ولتسهيل عمل الشخص أو الأشخاص الموكل إليهم تنفيذ مهمة المتابعة ، على حكومة مصر أن تزودهم بكافة المساعدات والمعلومات والمستندات المتعلقة بذلك .
- ٤ - يمكن - بناء على طلب أى من الطرفين - إجراء تقييم للمشروع ويفضل أن يتم من قبل «دانيدا» وحكومة مصر معا .
- ٥ - «لدانيدا» الحق بمقتضى هذه المادة فى إجراء متابعة وتقييم للمشروع بعد استكمال

#### مادة (١١)

#### إعداد تقارير المشروع

يتم اتباع الإجراءات التالية لإعداد تقارير عن المشروع :

- ( أ ) تقدم إدارة المشروع تقارير متابعة نصف سنوية للسفارة الدائمة خلال فترة لا تزيد عن ثلاثة أسابيع بعد نهاية فترة التقرير متضمنة الحالة المالية والمادية للمشروع . يتم إعداد التقارير طبقاً للخطوط الاسترشادية «لدانيدا» الخاصة بإعداد تقارير عن تطور أداء المشروع .
- (ب) عند إتمام المشروع تقوم إدارة المشروع بإعداد تقرير إتمام المشروع طبقاً للخطوط الاسترشادية «لدانيدا» الخاصة بإعداد تقارير إتمام المشروع .

#### مادة (١٢)

#### انتقال الملكية

يظل كل ما تقدمه حكومة الدائمك ملكاً للمشروع ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك . وتصبح الأعمال المدنية من ممتلكات المشروع من تاريخ إصدار الاستشارى بشهادة الاستلام .

**مادة (١٣)****متطلبات مسبقة**

تصبح المساعدة الدائمية متاحة متى لاقت المتطلبات المسبقة المشار إليها عاليه قبولاً من هيئة «دانيدا» .

**مادة (١٤)****تعليق التنفيذ**

فى حالة التحقق من وجود اختلالات خطيرة أو قيام شك فى وجودها فى المشروع فإنه يمكن لأى طرف أن يعلق تنفيذ المشروع كلياً أو جزئياً إلى أن يقرر الطرف الذى علق التنفيذ استئنافه .

إذا ما اختص الأمر بعقد يتم تمويله من أموال دائمية قد تلقى حكومة الدائمك الاتفاق إذا ما رأت ، أن هناك فساد أو ممارسات احتيالية قد تورط فيها ممثلو المتلقى أو المستفيد من الأموال خلال الشراء أو خلال تنفيذ العقد دون أن يتخذ المتلقى إجراءً فورياً ومناسباً ومقبولاً من جانب الحكومة الدائمية لعلاج هذا الموقف .

**مادة (١٥)****الإجراءات المحاسبية والمراجعة**

١ - يتم خلال ستة شهور من انتهاء السنة الأولى المالية لجمهورية مصر العربية التالية لاستكمال المشروع تقديم حسابات مراجعة ، طبقاً لشروط وثيقة مشروع هذا الاتفاق ، إلى «دانيدا» .

٢ - لمثلنى المراجع العام الدائمكى الحق فى القيام :

- ( أ ) بأية مراجعة حسابية أو متابعة تعتبر ضرورية ، وذلك فيما يتعلق باستخدام المنحة الدائمية ، موضوع الاتفاق على أساس كافة المستندات المتعلقة بها .
- (ب) فحص حسابات وسجلات الموردين والمقاولين التى تتعلق بتنفيذ العقد ، وكذا القيام بمراجعة تامة .

## مادة (١٦)

## احكام اخرى

تبرم عقود خدمات بين «دانيدا» والاستشاريين الذين يتم اختيارهم لتنفيذ مشروع هيئة مياه أسوان على أساس شروط التعاقد الخاصة «دانيدا» السارية المفعول حالياً .

تبرم عقود أعمال بين «دانيدا» والمقاولين الذين يتم اختيارهم لتنفيذ مشروع الأعمال الهندسية لهيئة مياه أسوان على أساس شروط التعاقد الخاصة بـ «دانيدا» السارية المفعول حالياً .

قد يتم استبعاد الشركات من العقود التي يتم تمويلها من أموال دافئركية لمدة غير محددة أو لفترة زمنية معينة من الوقت ، وذلك إذا ما رأت حكومة الدافئرك أن الشركة خلال التنافس من أجل الحصول على ، أو تنفيذ عقد ممول بأموال دافئركية قد تورطت فى فساد أو ممارسات احتيالية .

## مادة (١٧)

## دخول الاتفاق حيز النفاذ

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تبادل الإخطار بإتمام الإجراءات الدستورية .

## مادة (١٨)

## مدة المشروع

مدة المشروع سنتان ، ويمكن فى حالة التأخير فى تنفيذ المشروع مد هذه الفترة باتفاق الطرفين وفى حدود الميزانية المتفق عليها .

## مادة (١٩)

## فض المنازعات

١ - يسوى أى خلاف فى شأن تفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق عن طريق التفاوض بين الطرفين ، وفى حالة عدم تسوية هذا الخلاف خلال فترة زمنية مقدارها سنة ، فيمكن لأى من الطرفين إحالته إلى التحكيم .

من الطرفين إحالته إلى التحكيم .

٢ - يتم التحكيم وفقاً للأسس التالية : يبلغ إجمالي عدد المحكمين ثلاثة ويعين كل طرف محكماً ، ويعين الثالث من قبل المحكمين السابقين ، فإذا حدث خلاف بينهما حول اختيار المحكم الثالث فيتم تعيينه بواسطة جهة محايدة يحددها الاثنان السابقان . يقدم قرار التحكيم كتابة ويجب أن يكون موقفاً عليه من المحكمين الثلاثة مجتمعين . يقرر المحكمون الثلاثة الإجراءات التي تتبعها محكمة التحكيم ، كما يقررون أيضاً توزيع التكلفة الخاصة بالتحكيم على الطرفين .

#### مادة (٢٠)

#### إنهاء الاتفاق

يظل هذا الاتفاق ساري المفعول لمدة سنتين من تاريخ دخوله حيز النفاذ ، ويجوز لطرفيه الاتفاق على إنهاء المشروع من خلال خطابات متبادلة أو إنهائه من طرف واحد بمقتضى إخطار إنهاء . ويصبح هذا الإخطار ساري المفعول بعد ستة شهور من تاريخ استلام الطرف الآخر له .

وإشهاداً على هذا وقع الطرفان ، من خلال ممثليهما المفوضين لهذا الغرض ، هذا الاتفاق من أصليين باللغتين العربية والإنجليزية ، لكل منهما نفس الحجية وعند الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الإنجليزي .

حررت في القاهرة بتاريخ ١٧ ديسمبر ١٩٩٨

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

ظافر البشري

وزير الدولة للتخطيط

والتعاون الدولي

عن

حكومة مملكة الدانمرك

إرنج هاريلد نيلسن

سفير الدانمرك

**قرار وزير الخارجية****رقم ٦٨ لسنة ٢٠٠٠****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ١٧٥ الصادر بتاريخ ١٩٩٩/٥/٢٧ بشأن الموافقة على اتفاق بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك بشأن المنحة الدانمركية لمشروع هيئة مياه أسوان (مرحلة أولى) ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/١٢/١٧ :

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٩/١٢/٥ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٩/١٢/٨ :

**قرار:****( مادة وحيدة )**

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك بشأن المنحة الدانمركية لمشروع هيئة مياه أسوان (مرحلة أولى) ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/١٢/١٧ :

ويعمل به اعتبارا من ٢٠٠٠/٣/٢١

صدر بتاريخ ٢٠٠٠/٤/٣

وزير الخارجية

**عمرو موسى**